

فقه العبادات - مالكي

3 - الاستقواء : فمن استقاء عمدا وغب علىه القواء إن لم يبتلع شئنا فإن ابتلع وغب علىه القواء والكفارة . أما من ذرعه الفياء فلا قواء علىه ما لم يبتلع منه شئنا لآءاء أبى هريرة [ص 310] B ه أن النبى A قال : " من ذرعه القياء فليس علىه قواء ومن استقاء عمدا فليقض " (1)